



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٤

الحاقاً للتعليمات الصادرة بشأن متابعة تنفيذ نظام التسجيل المسبق للشحنات ACI بالموانئ والمنافذ الجمركية وفقاً لاحكام قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية وتنفيذاً للتكليفات الصادرة في هذا الشأن .

نعيد التأكيد على كافة المواقع الجمركية الالتزام بعدم السماح بدخول أية بضائع واردة عبر الموانئ البحرية او الافراج عنها الا بعد التأكد من حصول الشحنة على الرقم التعريفي ACID قبل الشحن ، ولا يتم السماح باية إستثناءات من شأنها حدوث تسريبات خارج المنظومة .

تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة ، ومن يخالف ذلك سيتعرض للمساءلة القانونية والتأديبية

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتورى)

صدر في: ٨ / ٠٤ / ٢٠٢٤

و . ح المكتب الفني لرئيس المصلحة